



المملكة العربية السعودية  
الجمعية التعاونية المحسنة  
ترخيص وزارة العمل والتنمية الاجتماعية رقم : (٢)

## اجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية



## **تعريف:**

تؤمن الجمعية بقيمة مبادئها المتمثلة في النزاهة والشفافية في العمل المالي والإداري ولذلك تضع هذه الآلية لتحديد طريقة التعامل مع المقبوضات في الإدارة المالية.

## **الغرض:**

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات المالية الخاصة بإجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية.

## **المسؤوليات:**

تحدد هذه السياسة المسؤوليات للتعامل مع المقبوضات في الجمعية وفيما يتعلق باستلام الأموال والمسؤولية عنها.

## **آلية إجراءات التعامل مع المقبوضات:**

### **عند استلام الإيرادات هناك طريقتين للتعامل مع المقبوضات :**

١. في حال كان ايراد بنقاط بيع او حواله يتم اصدار فاتورة ويتم ارفاق المستندات والفواتير في الملفات ويتم عمل القيود في النظام.
٢. في حال كان الإيراد نقداً يتم اصدار فاتورة ويتم عمل نموذج تسليم للمدير التنفيذي

## **عملية الإيداع:**

- ❖ يتم ايداعها من قبل المدير التنفيذي ويتم تسليم إيصال الإيداع للإدارة المالية .



❖ تقوم الإدارة المالية باستلام الإيصال بنموذج و تقوم بإرفاق المستندات  
والفوائير في الملفات ويتم عمل القيود في النظام .



المملكة العربية السعودية  
الجهاز - التأهيل - التنمية الاجتماعية

ج.ن.ج.س. - وزارة العمل والتنمية الاجتماعية - رقم: ٢٠١